بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة ارسال الريح القاصف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له واشهد أن محمد عبده ورسوله.

أما بعد / فقد قال تعالى منادياً عباده المؤمنين في كتابه العزيز **﴿يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تُظلمون ولا تظلمون﴾** فالله تعالى نادى عباده المؤمنين باسم الإيمان أمراً لهم بالتقوى ناهيا لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه وحيث أن من أسباب سخط الله التهاون بالربا في المعاملات وغيرها ولذلك قال فأذنوا بحرب أي استيقنوا بحرب من الله ورسوله وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد الانذار وصح عن رسول الله ﷺ أنه لعن آكل الربا ومولكه وشاهديه وكتابه، فهذا الحديث صريح في عظيم جريمة الربا ولكن للاسف الشديد مع ورود آيات الوعيد في ذلك والأحاديث النبوية أتى في هذا الزمن من ينادي جهاراً ونهاراً في تحليل ما حرم الله من هذه المعاملات الربوية بطرق مقلوبة وبراهين واهية في رسالة «موقف الشريعة الإسلامية من المصارف» للدكتور ابراهيم بن عبدالله الناصر والناظر في هذه الرسالة يجد صاحبها قد أسسها على غير مناهج سليم اذ لم يحتج على ما قال على